

ففي الحروب الحديثة يتردد ذكر الأوامر المختومة التي تصدر إلى قواد السرايا والسفن ليفتحوها عند مدينة معلومة ، أو بعد مسيرة ساعات ، أو في عرض البحر على درجة معينة من درجات الطول والعرض ، إلى أمثال ذلك من العلامات التي تعين بها الجهات .

ويتفق في أمثال هذه البعوث أن يكون القائد وحدة مطلعا على سر البعثة ورجاله جميعا يجهلون ولا يعرفون أهم خارجون في غزوة أم في مناورة استطلاع ، إلى ما قبل الحركة المقصودة بساعات معدودات ، وهنالك تصدر الأوامر التي لا بد من صدورها للتهيؤ والتنفيذ ، ولا خوف من كشفها في تلك الساعات لصعوبة الاستعداد الذي يقابلها به العدو إذا انكشف له قبل تنفيذها بفترة وجيزة ، ولا سيما إذا كانت الحركة من حركات البحار . .

هذه الأوامر المختومة ليست بحديثة . .

فقد عرفت في المأثورات النبوية على أتم أصولها التي تلاحظ في أمثالها ، ومن ذلك إنه عليه السلام بعث عبد الله بن جحش ومعه كتاب أمره ألا ينظر فيه حتى يسير يومين ، وفحواه أن « سر حتى تأتي بطن نخلة على اسم الله وبركاته ، لا تكرهن أحدا من أصحابك على المسير معك ، وامض فيمن تبعك حتى تأتي بطن نخلة فترصد بها عين قريش وتعلم لنا من أخبارهم »

وهذا نموذج من الأوامر المختومة جامع لكل ما يلاحظ فيها حديثا وقديما وعند بدء الدعوات على التخصيص .

فأولها كتمان الخبر عن من يحيطون بالنبي عليه السلام ، فلا يبعد أن يكون منهم من هو مدخول النية عينا عليه وعلى أصحابه من قبل قريش ، ولا يبعد أن يكون منهم من يبوح بالخبر ولا يريد به السوء أو يدرك ما في البوح به من الخطر المحذور ، ولا يبعد أن يكون منهم الضعفاء والمخالفون وأن الاستعانة على قضاء الحاجات بالكتمان لسنة حكيمة من سنن النبي عليه السلام في جميع المطالب ، وهي في حروب الدعوات على التخصيص أقن بالإلتزام . . ولهذا كان إذا أراد غزوة أورى بغيرها على النحو الذي يتبعه قادة الحروب إلى الآن .